

غير على معنى مرت بك واخرها مرت بك بل مرت باخر مرت
بمرحل غير ك في الاخلاق والشما بل لكل من عدلها طبع
ينا والغير على سبيل البدل الا اذا اشتبه الوصف بالمعاني
للمضاد اليه او بما تلحق على ك بالحركة غير السكون وتعلم الفقه
من الشك في مثل الحنية والديلة على عدم قهر هذا اليه بالاضافة
انصاف النكره به بعد اضافة الى المعرفة غير مرت بمرحل غير ك ولو كان
معرفة لم يقع صفه للنكره لاشتمال الطابق بينهما معرفة وتكثيرا
ان قيل فيشعر بانضمام العهد ليكن انصاف النكره به كالتصاق
المعروف الذهني الذي هو معرفة بالانصاف بالنكره كقول ولقد امر
على النبي صلى الله عليه وسلم قلت لا يفهم قلنا وضع ما يعبر
لشك في الابهام على عدم العهد ولا يضاف الا مجرد التخصيص
بجلاء المعروف الذهني ان قلت بين الفرق بين هذا وبين المعروف
الذهني حتى يتبين ان هذا نكرة وذلك معرفة قلت ان وضع هذا الابهام
لغرض ما وضع المعروف الذهني لتحقيق معبوده في ضمنه ما فيكون
هذا نكرة وذلك معرفة اما لو ورد على الدليل وقيل لا يلزم في انصاف
النكره به كحاشية كمال يلزم من انصاف المعروف الذهني بالنكره كقول
بمعرفة المستدل اللهم الا ان يقال المعرفة هي الحقيقة والمتصف
بالنكره وقد عاين ان قيل اذا كان باب غير نكرة فلم لا يجوز ان يقال
فلما مر اعراضا بجزء اللفظ او غير ك في الصوت مثل غلام ام الاستماع

الغلام

الغلام رجل فليس بالانحصار بالانحصار بالانحصار بالانحصار
هذا ايضا من احكام الاضافة المعنوية لان الحدف في باب الاضافة
اللفظية غير مهور في كلامهم اني بعد الفيدة للحدف الحكم لانه ع
القرينة يمنع الحدف لا يقال رايت هندا والراي غلامها وعند
يحيى الا كذا ايضا وقد شد في ابعثت في حيا وشيوا بعد ما قضى
لجنية خلفه القوم هو راى اني هو راى اني لا قرينة عليه ومساوة
الشكر لا بد على القامى في موضع الفصال هو راى اني هو راى اني
لم لا يجوز ان يكون كذا هو هو راى اني لا ايت ولا يدل على العجز ايضا
كما في اسرار القرينة لان هو راى اني هو راى اني هو راى اني هو راى اني
فقد فكيف يحكم الحدف في انصاف قلت نظرا الى ان اقول ان المقبول في
القسم اعلم ان هو راى اني هو راى اني هو راى اني هو راى اني هو راى اني
بالنظر الى الكلام والاعراض والآثار في الالف والياء في الالف والياء في
المحجور والالف المتع على الحدف تاسر في الالف والياء في الالف والياء في
الانصاف اليه بالاعراض وان وقع ونصا فمتبجج في الالف والياء في الالف والياء في
القرينة والاصل القرينة عند انصاف القرينة بالسؤال لان القرينة
جاء والسؤال عن الجادح واعرب انصاف الالف والياء في الالف والياء في
هل القرينة بقرينة حقيقة لغوية والاعراض بقرينة ان يكون من غير ذلك
البيان والاداة العنك والقرينة بقرينة لغوية والاعراض بقرينة حقيقة وقيل بلفظ
القرينة مشتركة بين السواد والاهل كما عمن بين انصاف الالف والياء في الالف والياء في

ها

195